

لماذا النشاط المالي؟

ماهر الكبيجي

باحث اقتصادي

- كان النشاط الاقتصادي قديماً يكاد ينحصر في النشاط الإنتاجي، ولكن بعد استحداث الأنظمة الضريبية وانتشار البنوك والأسواق المالية وتفشى الفساد المالي، أصبح النشاط المالي يشكل جزءاً مهماً من النشاط الاقتصادي. يقصد بالنشاط الإنتاجي مجموعة الأنشطة التي يترتب عليها أن يكتسب العاملون في القطاع الإنتاجي من مستثمرين وعمال دخلاً مقابل زيادة في الناتج القومي، فإن النشاط المالي يقصد به مجموعة الأنشطة التي يترتب عليها اكتساب دخول دون أن يقابلها زيادة في الناتج القومي. يشمل النشاط المالي ما يلي:
- الإقراض أو التمويل: يحصل المقرضون أو الممولون من بنوك ومؤسسات إقراض أو مؤسسات تمويل على فوائد أو أرباح مقابل الإقراض أو التمويل.
 - المضاربة: يجنى المضاربون في أسواق السلع أرباحاً نتيجة رفع مفتعل لأسعار البضائع والأصول العينية، كما يجنى المتعاملون في أسواق المال فوائد مقابل الإقراض أو التمويل، وكذلك يترتب على عمليات الصرف الآجلة أن يجنى المضاربون في أسواق الصرف ربحاً نتيجة تقلبات أسعار الصرف، وفي أسواق المشتقات يجنى المضاربون فروق الفوائد وأسعار الأصول المالية.
 - الفساد المالي: يحصل المفسدون في القطاعين العام والخاص على دخول غير مشروعة.
 - الضرائب: تُحصل الدولة الضرائب بقوة القانون، ومن الضرائب ما يفرض لتسديد فوائد الدين العام ولتغطية الفساد في المال العام. ومن الضرائب ما هو مستتر عندما تقوم الدولة بزيادة كمية النقود لغرض لدعم المؤسسات في حالة الأزمات المالية أو لغير ذلك من المبررات.
- بينما الهدف القومي من النشاط الإنتاجي هو إنتاج السلع والخدمات اللازمة لإشباع حاجات أفراد المجتمع وتشغيل العمالة المتوفرة، فإن الهدف القومي من النشاط المالي، من وجهة نظر الاقتصاديين والسياسيين، هو توفير النقود. الدولة تقترض النقود فيزيد الدين العام، والبنوك تقترض الودائع وتقرض أو تمول المؤسسات في القطاعين الخاص والعام، وأسواق المال تستقطب المدخرات لشراء السندات والصكوك ومعاملات الأسواق المالية غالباً تتم عن طريق البنوك، والضرائب تفرض لتغطية نفقات الدولة، وكلما زادت كمية النقود زاد الفساد المالي انتشاراً.

يهدف النظام النقدي إلى توفير النقود اللازمة لتبادل المنتجات من السلع والخدمات، أو بعبارة أخرى توفير النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي حيث يعبر الناتج القومي عن القيمة السوقية لما ينتجه المجتمع ويتم بيعه خلال فترة زمنية معينة. وحيث يترتب على التبادل تحويل المنتجات إلى دخول، فإن الدخل القومي يعبر عن مجموع دخول الأفراد والمؤسسات العامة والخاصة خلال الفترة الزمنية المعينة. من البديهي أن يتساوى الناتج القومي مع الدخل القومي، وتلك هي المعادلة التي تقوم عليها الحسابات القومية. لأن الوحدة النقدية تستعمل عدة مرات في التداول، فإن النظرية الكلاسيكية لكمية النقود تحدد كمية النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي بقسمة الناتج القومي على معدل تداول النقود.

$$\text{كمية النقود} = \text{الناتج القومي} \div \text{معدل تداول النقود}$$

إذا كان معدل تداول النقود ٤ مرات والناتج القومي يعادل ١٢ مليار وحدة نقدية، فإن كمية النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي تكون ٣ مليار وحدة نقدية، وتكون القوة الشرائية للوحدة النقدية تعادل $٣ \div ١٢ = ٤$ قيمة منتجات. أما إذا زادت كمية النقود إلى ٤ مليار وحدة نقدية، فإن القوة الشرائية للوحدة النقدية تصبح $٤ \div ١٢ = ٣$ قيمة منتجات، ونتيجة انخفاض القوة الشرائية للنقود ينشأ التضخم حيث تصبح القيمة السوقية للناتج القومي $٤ \times ٤ = ١٦$ مليار وحدة نقدية بدلاً من ١٢ مليار وحدة نقدية.

ليس هناك ما يمنع الدول من توفير النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي، ولا يفرض عليها النظام النقدي العالمي ولا أنظمة البنوك المركزية ما يمنعها من ذلك فالناتج القومي هو الغطاء الحقيقي للعملة. ولكن مزاوله النشاط المالى تقتضى زيادة كمية النقود عن الكمية اللازمة لتبادل الناتج القومي بمقدار صافى الدخل التى يلزم دفعها لمن يزاولون النشاط المالى، وبذلك أصبح أمراً واقعاً أن تزيد كمية النقود فى التداول على كمية النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي، فأصبحت الاقتصاديات المعاصرة اقتصاديات تضخمية، ومن ثم أصبح لزاماً على المجتمع التعايش مع التضخم المفتعل.

يعتقد كثيرون، ومنهم اقتصاديون، أن التضخم ظاهرة طبيعية ناتجة عن ارتفاع طبيعي فى كلفة الإنتاج أو زيادة طبيعية فى الطلب مقارنة بالعرض، وفى ذلك مغالطة لأن الارتفاع الطبيعي فى الأسعار هو تعبير عن ارتفاع القيمة الحقيقية للمنتجات، بينما التضخم هو تعبير عن انخفاض القوة الشرائية للنقود، ووظيفة النقود قياس قيمة المنتج. يمكن القول بأن التضخم، هو سبب رئيسي لجميع المشاكل الاقتصادية فى العالم وعلى مستوى الدول والأفراد، كما أنه يعد سبباً رئيسياً لكثير من المشاكل الاجتماعية والسياسية التى تعاني منها المجتمعات؛

• يترتب على التضخم آثار اجتماعية وسياسية هدامة، فنتيجة زيادة المعاناة بسبب ارتفاع الأسعار ينتشر إدمان الكحوليات وينفرط الترابط الأسري ويرتفع معدل الجريمة وتتحل حالة الكراهية والحقد والحسد محل روح

التعاون والوئام بين الناس، وتتفاقم الضغوط لرفع الأجور لمواجهة ارتفاع الأسعار، ويترجم ذلك فى عدم استقرار سياسي ومظاهرات وثورات شعبية.

- نتيجة للتضخم تتفاقم المشاكل الاقتصادية إذ يقل الاستهلاك، فينخفض الطلب ويتبعه خفض الإنتاج ومن ثم يرتفع معدل البطالة، وكذلك تقل الصادرات حيث ترتفع أسعارها، كما تتزايد المستوردات التي تصبح أسعارها أقل نسبياً من أسعار المنتجات المحلية، وكذلك ترتفع كلفة الخدمات العامة ويزيد الإنفاق الحكومي وينمو الدين العام بتنامى كلفة خدمته وتزيد حاجة الدولة لاقتراض النقود لتغطية عجز الموازنة ويفرض المزيد من الضرائب، والبديل أن تعتمد سياسة تقشف تزيد من معدل البطالة.
- لأن التضخم هو انخفاض فى القوة الشرائية للعملة، فهو المسبب الرئيسي لما يشهده العالم من أزمات مالية ونقدية.

إذا كان هدف النظام النقدي توفير النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي، وليس هناك ما يمنع الدول من توفير النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي بدون قيود وبدون مزاوله النشاط المالي، فلماذا إذاً تشجع الدولة النشاط المالي وتحمل الشعوب الآثار المدمرة للتضخم؟. الإجابة تنطلق من البحث عن المستفيد من التضخم. ذلك أن النظام النقدي القائم بُني على افتعال التضخم بهدف تمكين الرأسمالية المسيطرة على الاقتصاد والسياسة من سرقة أموال الشعوب بإجازة تشريعها الدساتير الوضعية، فالتضخم يتسبب فى تركيز الثروة، إذ يختلف أثر التضخم باختلاف طبقات المجتمع، فبينما يزداد الفقراء فقراً وينخفض مستوى معيشة ذوى الدخل المتوسطة وأولئك الذين يتقاضون دخولاً ثابتة، يجنى أصحاب الثروات العينية أرباح ارتفاع قيمة ممتلكاتهم من الأصول، ويتمكن أصحاب العمل فى القطاع المالي من جني دخول دون تحمل مخاطر الإنتاج، أما أصحاب العمل فى القطاع الإنتاجي فتزيد أرباحهم بارتفاع تكاليف السلع والخدمات، ومع تنامى الفساد المالي يزيد اتساع الفجوة بين الأثرياء والفقراء.

لما كان توفير النقود فى الاقتصاديات المعاصرة يعتمد على استحداث وتشجيع أنشطة مالية يفتعل بها تضخماً يعيق تحقيق الناتج القومي الأمثل اللازم لإشباع حاجات المجتمع وتشغيل العمالة المتوفرة، فقد أصبحت النقود أداة تضخم تتحكم فى نمو الناتج القومي، وتحول هدف النظام النقدي من توفير النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي إلى محاولة تحقيق أعلى قدر من النمو فى الناتج القومي مع أقل ارتفاع فى معدل التضخم. ويتم ذلك من خلال تبني سياسات نقدية وحكومية تقوم على التحكم فى كمية النقود لتجنب مخاطر تفاقم التضخم. البنك المركزي يتحكم فى إصدار النقود وحجم الائتمان ومعدلات الفائدة، والدولة تتحكم فى الأسعار والأجور والضرائب.

لقد فعل الناس فكرهم لوضع أنظمة حياتهم على هواهم، فيحصدون نتاج ما قدموا. يقول تعالى: "ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ"، ذلك أنهم لم يعملوا بأحكام خالق الكون؛

١. تحريم النشاط المالي

يقول تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً " (النساء: ٢٩)، وفي ذلك حصر للنشاط الاقتصادي في النشاط الإنتاجي وتحريم إكتساب دخل من النشاط المالي بجميع صنوفه.

٢. تحريم التضخم

- التضخم أكل مال المستهلكين بالباطل " وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ " (البقرة: ١٨٨).
- التضخم بخس للنقود المملوكة للناس " وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ " (هود: ٨٥).
- التضخم تركيز للثروة بيد الأغنياء " كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ " (الحشر: ٥٩).
- التضخم إفساد لنظام السوق الطبيعي الذي فرضه الخالق عز وجل للتسعير " وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا " (الأعراف: ٥٦).

٣. وجوب ثبات القوة الشرائية للنقود

يقول تعالى: " وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ " (هود: ٨٥)، وفي ذلك أمر بوجوب ثبات القوة الشرائية للنقود، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا من خلال الالتزام بأن تعادل كمية النقود المتداولة كمية النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي.

٤. إجازة الشركة بوصفها صيغة التمويل المشروعة

يقول تعالى: " وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَسَبَّغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ " (ص: ٣٨)، وذلك على أن تراعى الأحكام الواردة في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وفي الفقه الإسلامي لضمان الالتزام بمبدأ العدل.

٥. إجازة الإقراض غير الربوي

يقول تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ " (البقرة: ٢٨٢)، وتبين آيات القرآن الكريم في سورة البقرة أحكام القروض غير الربوية.

٦. أحكام الصرف

من المعروف أنه لم يتم صك عملة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وإنما استمر المسلمون في استعمال عملة البيزنطيين والساسانيين التي كانت مصنوعة من الذهب والفضة، وبين الرسول أنذاك أحكام الصرف، فعن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه اشترط لجواز الصرف شرطي الآنية والتقابض؛

■ الآنية: " عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ رُوَيْدَكَ أَسْأَلُكَ إِنِّي أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ بِالذَّنَانِيرِ وَأَخُذُ الدَّرَاهِمَ . قَالَ " لَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَ بِسِعْرِ يَوْمِهَا مَا لَمْ تَفْتَرِقَا وَبَيْنَكُمْ شَيْءٌ " (سنن النسائي - كتاب البيوع) .

■ التقابض: " عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَأَمَرْنَا أَنْ نَشْتَرِيَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا وَنَشْتَرِيَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا . قَالَ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَدًا بِيَدٍ فَقَالَ هَكَذَا سَمِعْتُ " (صحيح مسلم) .

من الناحية العملية يمكن توفير النقود اللازمة لتبادل الناتج القومي بدون مزاولة النشاط المالي، على أن ذلك يتطلب التحول إلى اقتصاد إنتاجي يتم فيه التحكم في حركة النقود لمنع استعمالها في أنشطة مالية تضخمية وللحد من الفساد المالي .

حيث لا يمكن عملياً التحكم في حركة النقود في ظل اقتصاديات تصدر البنوك المركزية نقودها كما تصدر البنوك التجارية نقوداً بفعل ما يعرف بعملية خلق النقود، ويجرى فيها تداول النقود فيما بين الأفراد والمؤسسات ولدى البنوك، وتستعمل فيها النقود لمزاولة أنشطة إنتاجية ومالية ويكتنز جزء منها ويستثمر جزء آخر خارج الدولة، فإن التحكم في حركة النقود يقتضى حصر صلاحية توفير النقود وتداولها لدى جهة حكومية معينة. ويمكن أن يتم ذلك عن طريق التحول إلى نظام نقدي مغلق وفق ما يلي :

١ . حصر تداول النقود القومية في السلطة النقدية (البنك المركزي أو بنك حكومي)

يتم استدعاء جميع النقود الورقية والمعدنية بالعملة المحلية، وكذلك تحويل جميع الودائع المصرفية بالعملة المحلية، لإيداعها (النقود والودائع) لدى السلطة النقدية بأسماء أصحابها في حسابات جارية غير مقيدة وبدون فوائد . لأن ودائع البنوك يقابلها قروض منحها البنوك لعملائها، فإن حسابات البنوك لدى السلطة النقدية ستكون مكشوفة (مدينة) لحين تسديد الأرصدة المدينة من متحصلات تسديد الائتمان المصرفي .

٢ . إلغاء النقود القومية

تلغى النقود القومية مقابل استبدالها بوحدات محاسبية تتمثل في أرصدة الودائع لدى السلطة النقدية . تتم جميع المدفوعات بالعملة المحلية عن طريق تحويلات فيما بين الحسابات لدى السلطة النقدية باستعمال وسائل السحب المتعارف عليها مصرفياً .

بهدف تغطية المشتريات والمدفوعات النقدية، يتم بناء على طلب صاحب الحساب إصدار بطاقات إلكترونية ذكية، بسقف أو بدون سقف، للسحب في حدود الرصيد المتوفر في الحساب .

٣. تمويل المستهلكين

في حدود ما تسمح به التدفقات النقدية التي تترجمها بدقة حركة حساب كل فرد، تصدر السلطة النقدية بطاقات إئتمانية يستعملها الأفراد لشراء المستهلكات. التمويل قرض بدون فائدة أو ربح ويقصد منه تنشيط الاستهلاك. عند الشراء تقيّد قيمة المشتريات لحساب البائع لدى السلطة النقدية، وتسترد القيمة من حامل البطاقة على أقساط بقيّد قيمتها على حساب المشتري لدى السلطة النقدية.

٤. تمويل أجهزة الحكومة

تقوم السلطة النقدية بدفع مستحقات الغير تجاه كل من أجهزة الدولة بقيّد قيمها لحسابات مستحقيها على حساب الجهاز لدى السلطة النقدية. بالمقابل تقيّد جميع متحصلات الجهاز بقيّد قيمها على حسابات دافعيها لحساب الجهاز لدى السلطة النقدية. يكون كشف حساب الجهاز بمثابة قرض بدون فائدة أو ربح في حدود المخصص السنوي المعتمد لكل جهاز من أجهزة الحكومة.

٥. تمويل القطاعين العام والخاص

تلتزم السلطة النقدية بتمويل العجوزات في التدفقات النقدية للأنشطة الإنتاجية التي تقوم بها مؤسسات التمويل المتخصصة (البنوك) منفردة أو التي تديرها بالمشاركة مع الغير من الأفراد والمؤسسات في القطاعين العام والخاص. يفتح لدى السلطة النقدية حساب جاري خاص بكل عملية تمويل. يتم قبض رؤوس الأموال المشاركة في التمويل (إن وجد) وكذلك جميع المتحصلات الخاصة بالعملية بقيدها على حسابات دافعيها لدى السلطة النقدية، كما يتم قيد السحوبات والمدفوعات الخاصة بالعملية لحسابات مستحقيها لدى السلطة النقدية. لضمان عدم التعدي وعدم التقصير، يجوز لمؤسسة التمويل استيفاء ضمانات من الشريك أو الشركاء. تمثل أرصدة حساب التمويل المكشوفة التمويل المدفوع من قبل السلطة النقدية بوصفها شريكاً في عملية التمويل. بعد انتهاء العمل في المشروع أو الصفقة موضوع التمويل، تتم التصفية ببيع المشروع أو الصفقة نقداً للغير أو للسلطة النقدية بسعر السوق النقدي بتاريخ البيع. للسلطة النقدية، كمشتري، بيع المشروع أو الصفقة آجلاً أو بالتقسيط أو تأجيله أو بأي طريقة أخرى من طرق البيوع.

يتم التمويل بموافقة وإشراف السلطة النقدية وإدارة مؤسسة التمويل وفق صيغة المشاركة الجارية؛

- رأس المال: مؤسسة التمويل لا تشارك في رأس المال. إذا وجد شركاء يحدد عقد المشاركة الحد الأدنى لمقدار مساهمة كل شريك في رأس المال. للشريك أن يتقلب رأسماله زيادة أو نقصاً بشرط أن لا يقل عن الحد الأدنى المتفق عليه. يجوز وجود شريك بدون رأسمال. تقيّد الشراكة العينية بحسب قيمتها السوقية الجارية.

- الربح أو الخسارة: لكل طرف نسبة فى الربح (إن وجد) مقابل جهده أو عمله أو إشرافه (إن وجد)، والباقي من الربح يكون ربحاً لأصحاب رأس المال بما فيهم السلطة النقدية. يوزع ربح رأس المال (أو الخسارة) على أصحاب رأس المال بحسب رأس المال المستثمر من كل منهم محسوباً بطريقة الأعداد (النمر) المعتمدة لدى الصارف لحساب الفائدة أو ربح المودعين.
- المحاسبة: تتم المحاسبة وفق المبدأ النقدي بتاريخ تصفية المشروع حيث يتحقق الربح أو الخسارة.
- فى حالة الخسارة؛ يتحمل أصحاب رأس المال الخسارة بالكامل. يقيد لحساب كل من أصحاب رأس المال لدى السلطة النقدية رصيد رأسماله بعد اقتطاع حصته فى الخسارة.
- فى حالة الربح؛ يقيد لحساب كل طرف لدى السلطة النقدية رصيد رأسماله مضافاً إليه مجموع حصته من الربح مقابل الجهد أو العمل وحصته فى ربح رأس المال.

٦. الخدمات المصرفية

تقوم السلطة النقدية حصرياً بتقديم جميع الخدمات المصرفية بما فى ذلك خدمات الحسابات بالعملات الأجنبية وخدمات الاعتمادات المستندية وبوالص الشحن والحوالات الأجنبية والكفالات بأنواعها.

٧. العملات الأجنبية

تراقب السلطة النقدية حركة الحسابات بالعملات الأجنبية وتوجهها لتوفير النقد الأجنبي لإستيراد ما يلزمها من أصول أجنبية وتسديد الدين العام بالعملات الأجنبية (إن وجد). يجرى استبدال العملة المحلية بالعملات الأجنبية بسعر الصرف فى السوق حاضراً.

قد يتخوف البعض من انخفاض سعر صرف العملة القومية نتيجة الخروج عن الفكر الاقتصادي المفروض، إذ أن تغيير الفكر الاقتصادي القائم يتعارض مع مصلحة المستفيدين من النظام النقدي القائم وهم الأقوى فى هذا العالم، ولكن قوة الاقتصاد يعبر عنها نمو الناتج القومي فسرعان ما يعود سعر صرف العملة للإرتفاع بسبب زيادة معدل نمو الناتج القومي وحجم الصادرات وانخفاض الأسعار ومعدل البطالة وحجم المستوردات. كما وأن ميزانيات السلطة النقدية وكذلك البنوك لا تظهر حصول أياً منها على قروض وقروضها للغير تقابلها أصول حقيقية. هذا ويحقق النظام النقدي المغلق مزايا عديدة؛

- التخلص من التضخم نتيجة حصر التمويل فى النشاط الإنتاجي.
- ينتفى دور البنوك فى إصدار العملة، إذ لا تستقطب ودائع ولا تمارس عملية خلق النقود.
- تتمكن الدولة من توفير النقود الكافية لتحقيق النمو الإنتاجي الأمثل دون حاجة لإصدار نقود، أو اقتراض نقود، أو استقطاب مدخرات، أو الالتزام بتوفير غطاء للعملة، أو استجداء المنح من الدول الغنية، أو اللجوء لاتباع سياسات تقشفية.

- تتمكن الدولة من مكافحة الفساد المالي والتهرب الضريبي والحد من الكسب غير المشروع وإجراء الدراسات الائتمانية وتجنب الاختلاسات وسرقة النقود، حيث تشكل حسابات الودائع سجلاً كاملاً لمقبوضات ومدفوعات أصحابها. كما وينتفى تداول النقود القومية خارج الدولة.
- تتمكن الدولة من المحافظة على حقوق الناس بسبب استقرار القوة الشرائية للعملة المحلية.
- تتجنب الدولة مخاطر تقلبات عملات الاحتياطي النقدي وعدم الاستقرار الاقتصادي في البلدان الأخرى.
- يتوافق النظام النقدي المغلق مع الاتجاه الحالي في الدول المتقدمة نحو استبدال النقود الورقية والمعدنية بنقود بديلة مثل البطاقات الالكترونية والبطاقات الذكية ومدفوعات الإنترنت وما على شاكلتها.
- لا يتعارض النظام النقدي المغلق مع أي صيغة لاعتماد عملة الاحتياطي العالمي سواء كانت الدولار أو سلة عملات أو عملة افتراضية لا تتبع لأي دولة.
- تقدم صيغة المشاركة الجارية تمويلاً مرناً يناسب التدفقات النقدية للمشاريع على اختلاف أنواعها، إذ تبني الصيغة على فكرة الحساب الجارى المدين، ولكن بدلاً من أن يكون العائد فائدة محددة سلفاً يكون العائد نتاج مشاركة في ربح أو خسارة.
- تمكن صيغة المشاركة الجارية السلطة النقدية ومؤسسات التمويل من التخلص من الالتزام بنسب سيولة أو احتفاظ بمخصصات واحتياطيات لمواجهة مخاطر الاستثمار.
- تمثل حصة السلطة النقدية من ربح التمويل عن طريق مؤسسات التمويل مصدراً مستحدثاً مهماً من مصادر الإيرادات لتغطية نفقات الدولة.

